د. محمد نور الله محمد - الجامعة

مجلة للطفولة العربية
جامعة الإمارات العربية المتحدة
كلية التربية
العين التعليمية

دراسات تربوية

العدد الثاني - العام التاسع عشر ٩٦ / ٩٧
لطابعها

الفهرست

م	الموضـــــوع	الكاتـــب	الصفحة
(١)	المقـدمـة		١
(٢)	الركائز الأساسية في المدرسة الفاعلة	د . عمر مسلم – الجامعة	٢
(٣)	الأدوار الجديدة للمعلم في المدرسة الفعالة	د . يسرى حسين – الجامعة	١٣
(٤)	آفاق المدرسة الفعالـة	محمد جهاد جمل	١٩
(٥)	أنماط التفكير لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية وطرق تنميتها وتطويرها	عصام خميس – مدرس	٣٠
(٦)	الإدارة في عهد سيدنا عمر بن الخطاب	محمد راشد الغيثي – ادارة المنطقة	٣٨
(٧)	التأخر الدراسي أسبابه وطرق علاجه	عذراء مصبـح – مدرسـة	٦٨
(٨)	ظاهرة النحت في اللغة العربيـة	حمد عبد الله ثاني – مدرس	١٠٣
(٩)	معالم استراتيجية عملية للكتاب المدرسي	د . ناول عبد الهاي – المغرب	١١٨
(١٠)	اسلوب الأمر في القرآن الكريم	محمد نور الدين محمد – الجامعة	١٤٠
(١١)	واقع التقويم التربوي في ضوء الاتجاهات التربوية المعاصرة في مادة الرياضيات	سمير الرشيد – ادارة المنطقة	١٥٤
(١٢)	صور من أنشطة مدارس المنطقة	ص ٢٩ ، ٦٧ ، ١١٧	
(١٣)	لوحة العـدد		

أسلوب الأمر في القرآن الكريم

بحث من إعداد

محمد نور الدين محمد عيد المنجد

محاضر في جامعة الإمارات العربية المتحدة

لعلم المعاني شأن كبير بين علوم البلاغة العربية ، ولا سيما إذا تلمسنا هذا العلم في وجوه الإعجاز البياني لكتاب الله الكريم: ولهذا سنحاول في هذه الوريقات أن نتحسس واحداً من أنواع الإنشاء الطلبي في علم المعاني ، ألا وهو أسلوب الأمر : لما له من أهمية تفرد بها ، نتقرأها عند البلاغيين ، والفقهاء ، والمفسرين ، في آيات من الكتاب المبين .

تعريف الأمر :

توافقت آراء كثير من علماء البلاغة والفقهاء ، على صيغ متقاربة في تعريف الأمر فقالوا : هو طلب حصول الفعل على جهة الاستعلاء (١) . وانفراد صاحب الطراز بقوله : « الرتبة غير معتبرة في ماهية الأمر بدليل أن العبد يأمر سيده بما هو على جهة الاستعلاء ، ولا يصفونه بالحماقة » (٢) .

الأمر في أصول الفقه :

يتصدر أسلوبا الأمر والنهي كتب أصول الفقه ، لما لهما من أثر كبير في بناء

الأحكام الفقهية ، وتنوعها بين وجوب ، وندب ، وإباحة ، وغير ذلك .

وجمهور الفقهاء على أن الأمر في الكتاب والسنة للوجوب أصلاً ، ووضع من أجله لغة ، ولا يتحول عنه إلا إذا قام الدليل بالقرائن على خلاف ذلك ، ومنهم من ذهب إلى أن صيغة الأمر مشترك بين معان عدة ، ولابد من قرينة لتعيين أحد معانية شأن كل مشترك .

ويتعلق بمفهوم الأمر بعض المسائل ، منها : التكرار أم الوحدة ، ومنها المباشرة أم التراخي وجمهور الفقهاء على أن هذه المسائل قيود ، والأمر في ذاته لفظ مطلق ، والمطلق لا يقيد إلا بدليل أو قرينة ، فالغاية من الأمر تتحقق بوقوع المأمور به مرة في أي وقت ، أما إذا نيط الأمر بسبب ، فإنه يتكرر ، أو تتعين فيه المباشرة بمقتضى السبب ، لا بمقتضى صيغة الأمر ، مثال ذلك قوله تعالى : « **فمن شهد منكم الشهر فليصمه** » { سورة البقرة / ١٨٥ } ، ففيه تعيين مباشرة الصيام برؤية الهلال ، وتكرار الصيام بتكرار الشهر (٣) .

صيغ أسلوب الأمر :

لا يخفى ما في البيان العربي من تنوع وتداخل في أساليب إلقاء الكلام ، وأسلوب الأمر واحد من الأساليب التي تواردت عليه صيغ وتراكيب متقاربة ومتباينة ، تؤدي ما في النفس من الكلام ، فكان منها صيغ تعد أصيلة في بابها ، تعارف عليها أهل البلاغة والفقه ، وكان منها كذلك صيغ فرعية تؤدي معنى الأمر ببراعة فائقة ، وبلاغة رائقة ، تزين أساليب الكلام ، وتخدم بلاغة القرآن .

أولاً : الصيغ الأصلية :

١ - فعل الأمر : وهو كثير واضح ، مثل : « **أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة** » { سورة البقرة / ٨٣ } وما أشبه ذلك .

٢ - المضارع المقرون بلام الأمر : كقوله تعالى : « **وليكتب بينكم كاتب بالعدل** » { سورة البقرة / ٢٨٢ } وهو أمر الغائب .

٣ - اسم فعل الأمر : كقوله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم** » { سورة المائدة / ١٠٥ } ، فـ (عليكم) من أسماء الفعل بمعنى احفظوا أنفسكم من المعاصي ، والزموا إصلاحها ولذلك جزم جوابه ، ويجري هذا في ثلاثة ألفاظ : عليك ، وعندك ، ودونك (٤) .

٤ - المصدر النائب عن فعل الأمر : كقوله تعالى : « **واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً** » { سورة النساء / ٣٦ } قرأها ابن أبي عبلة « إحسان » بالرفع ، أي واجب الإحسان إليهما ، والباقون بالنصب ، على معنى أحسنوا إليهما أو بهما إحساناً (٥) . ومثل ذلك قوله تعالى : « **فضرب الرقاب** » { سورة محمد / ٤ } أصله فاضربوا الرقاب ضرباً ، فحذف الفعل وقدم المصدر فأنيب منابه مضافاً إلى المفعول ، وفيه اختصار مع إعطاء معنى التوكيد ، وخص الرقاب لأن القتل أكثر ما يكون بها ، وقيل نصب على الإغراء (٦) .

ثانياً: الصيغ الفرعية

يتوارد على معنى الأمر في العربية عامة ، والقرآن خاصة ، أسلوبان آخران أحدهما الإنشاء الخبري ، وثانيهما الاستفهام من الإنشاء الطلبي .

١ - **الإنشاء الخبري** : ويكون إما بجملة فعلية ، وإما بجملة اسمية .

أ - **الجملة الفعلية** : ومثال ذلك قوله تعالى : « **إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** » فالخطاب عام لكل أحد في كل أمانة ، كما يقول الزمخشري (٧) . ونلحظ هنا مادة الفعل (يأمركم) إضافة إلى دلالته على الأمر بالخبر . وقريب من هذا { وكتب عليكم } معناه فرض عليكم ، كقوله تعالى : « **كتب عليكم الصيام** » { سورة البقرة / ١٨٣ } ، « **وكتب عليكم القصاص** » { سورة البقرة / ١٧٨ } وقوله : « **إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً** » { النساء / ١٠٣ } يعني فرضاً موقتاً (٨) .

ب - **الجملة الأسمية :** ومثال ذلك قوله تعالى : **«فكفارته إطعام عشرة مساكين »** { سورة المائدة / ٨٩ } و **« فجزاء مثل ما قتل من النعم »** { سورة المائدة / ٩٥ } و **« والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن »** {سورة البقرة / ٢٣٤} و **« ولله على الناس حج البيت ... »** { سورة آل عمران / ٩٧ } و **« ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة »** { سورة النساء / ٩٢ } أي فعليه تحرير رقبة مؤمنة .

ويميز ما جاء بلفظ الخبر ومعناه الأمر ، مما جاء بلفظ الخبر ومعناه الخبر المجرد بضرورة العقل فإن قوله تعالى : **« ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها »** { سورة النساء / ٩٣ } هو في ظاهر العبارة بمنزلة قوله تعالى : **« ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله »** { سورة النساء / ٩٢ } إلا أن أول اللفظين خبر بلفظ الخبر وثانيهما أمر بلفظ الخبر ، لأن الجزاء بجهنم لا يجوز أن نؤمر نحن به ، وهو ليس في وسعنا ، وأما تحرير الرقبة وتسليم الدية : فبضرورة العقل علمنا أن ذلك من مقدوراتنا ، وما لا يفعله الله عز وجل من دون متوسط فاعل منا ، فبهذا نميز الأمر من الخبر مما جاء بلفظ الخبر (٩) . ويؤيد هذا ما قاله الزمخشري في قوله تعالى : **« ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ... »** { سورة النساء / ٩٣ } قال : « هذه الآية فيها من التهديد والإيعاد والإبراق والإرعاد أمر عظيم ، وخطب غليظ ، ومن ثم روي عن ابن عباس ما روي من أن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة » (١٠) .

٢ - **الاستفهام :** وللاستفهام أثر جليل في تأدية معنى الأمر ، قد لا يرقى إليه بعض الصيغ الأصلية والفرعية ، ويُجلي مثل هذا الأثر في مثل قوله تعالى : **« فهل أنتم منتهون »** { سورة المائدة / ٩١ } إذ « لما علم عمر رضي الله عنه أن هذا وعيد شديد زائد على معنى انتهوا ، قال : انتهينا ، وأمر النبي (ﷺ) مناديه أن ينادي في سكك المدينة ، ألا إن الخمر قد حرمت : فكسرت الدنان ، وأريقت الخمر ، حتى جرت سكك المدينة » (١١) وفي الآية نفسها يقول الزمخشري : إن الاستفهام

فيها من أبلغ ما ينهى به (١٢) . ومثل ذلك قوله تعالى : « **وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم** » { سورة آل عمران / ٢٠ } ، ففيه « استفهام معناه التقرير ، وفي ضمنه الأمر ، أي أسلموا كذا قال الطبري وغيره » (١٣) . وقريب من هذا قوله تعالى : « **فهل من مدكر** » { سورة القمر / ١٥ } ، وأيضاً قوله : « **من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً** » { سورة البقرة / ٢٤٥ } مع ملاحظة ما يصاحب الاستفهام من وعد يغري بالإقبال على هذا القرض « **فيضاعفه أضعافاً كثيرة** » فهو بمنزلة قوله : « **أقرضوا الله ...** » .

معاني الأمر :

مما لا شك فيه أن الأمر موضوع أصلاً لطلب حصول الفعل على جهة الاستعلاء ، كما سبق في تعريفه ، ولكن البيان العربي لا يعرف حدوداً لفضاء بلاغته ، وروعة أساليبه في التعبير عما يجول في النفس والعقل من ألوان المعاني ، وأسلوب الأمر ليس بدعاً في هذا ، فقد انطلقت صيغه إلى معانٍ أرحب ، وأفاق أوسع ، فهذا الامام ابن السبكي ذكر في جمع الجوامع ستة وعشرين معنى للأمر (١٤) . نعد منها ولا نعددها ، ونكتفي بما جاء في كتاب الله المبين :

١ - **الدعاء** : وهو واضح في كثير من الآيات ، كقوله تعالى : « **رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي** » { سورة طه / ٢٥ - ٢٩ } .

٢ - **التسوية** : ومثال ذلك قوله تعالى : « **اصلوها فاصبروا أو لا تصبروا سواء عليكم إنما تجزون ما كنتم تعملون** » { سورة الطور / ١٦ } يقول الزمخشري : « وهذا تقريع وتهكم ... لأن الصبر إنما يكون له مزية على الجزع لنفعه في العاقبة بأن يجازى عليه الصابر جزاء الخير ، فأما الصبر على العذاب الذي هو الجزاء ولا عاقبة له ، ولا منفعة ، فلا مزية له على الجزع (١٥) ، ولذلك استوى الصبر وعدمه . ومثل ذلك قوله تعالى : « **قل أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم** » { سورة التوبة / ٥٣ } وهذا دليل على نهاية السخط والغضب ، ويقول الزمخشري : فإن

قلت كيف أمرهم بالإنفاق ، ثم قال : « لن يتقبل منكم » ؟ قلت : هو أمر في معنى الخبر .... ومعناه لن يتقبل منكم أنفقتم طوعاً أو كرهاً ، ونحوه قوله تعالى « أستغفر لهم أو لا تستغفر لهم ... » أي لن يغفر الله لهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ... المعنى : أنفقوا وانظروا هل يتقبل منكم واستغفر لهم أو لا تستغفر لهم وانظر هل ترى اختلافاً بين حال الاستغفار وتركه » (١٦) .

٣ - **الاعتبار** : وذلك في مثل قوله تعالى : « **انظروا إلى ثمره إذا أثمر** » { الأنعام / ٩٩ } والمقصود « نظر اعتبار واستبصار واستدلال على قدرة مقدره ومدبره وناقله من حال إلى حال » (١٧) .

٤ - **الإباحة** : كقوله تعالى : « **فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله** » { الجمعة / ١٠ } « أطلق لهم ما حظر عليهم بعد قضاء الصلاة من الانتشار وابتغاء الربح (١٨) . ومثل ذلك قوله تعالى : « **وإذا حللتم فاصطادوا** » { سورة المائدة / ٢ } « إباحة للاصطياد بعد حظره عليهم ، كأنه قيل : وإذا حللتم فلا جناح عليكم أن تصطادوا » (١٩) .

٥ - **التهديد** : ومثال ذلك قوله تعالى : « **فذرني ومن يكذب بهذا الحديث** » { سورة القلم / ٤٤ } يقول الزمخشري : « يقال ذرني وإياه ، ويريدون كله إلي ، فأني أكفيكه ، كأنه يقول : حسبك إيقاعاً به أن تكل أمره إلي ، وتخلي بيني وبينه ، فإني عالم بما يجب أن يفعل به ، مطيق له والمراد حسبي مجازياً لمن يكذب بالقرآن فلا تشغل قلبك بشأنه ، وتوكل علي في الانتقام منه ، تسلية لرسول الله (ﷺ) وتهديداً للمكذبين » (٢٠) .

وشبيه بهذا قوله تعالى : « **قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار** » { سورة إبراهيم / ٣٠ } فـ (تمتعوا) إيذان بأنهم لانغماسهم في التمتع بالحاضر وأنهم لا يعرفون غيره مأمورون به ، قد أمرهم أمر مطاع ... وهو أمر الشهوة ، والمعنى : إن دمتم على ما أنتم عليه من الامتثال لأمر الشهوة « فإن مصيركم إلى النار » ويجوز أن يراد الخذلان والتخلية ، ونحوه - قل تمتع بكفرك قليلاً إنك من أصحاب النار ... » (٢١) ، ويرى القرطبي أنه وعيد لهم ، وإشارة إلى تقليل ما هم فيه من ملاذ الدنيا إذ هو منقطع (٢٢) .

وكذلك قوله تعالى : « **اعملوا ما شئتم ، إنه بما تعملون بصير** » { سورة فصلت / ٤٠ } ، فهو أمر تهديد أي بعدما علمتم أن من يُلقي في النار لا يساوي من يأتي آمناً يوم القيامة ، فلابد لكم من الجزاء ، وختام الآية فيه وعيد بتهديد وتوعد (٢٣) .

أما قوله تعالى : « **واستفزز من استطعت منهم بصوتك** » { الإسراء / ٦٤ } فيقول فيه الزمخشري : « هو من الاوامر الواردة على سبيل الخذلان والتخلية (٢٤) بينما يرى الجصاص فيه تهديداً واستهانة بفعل المقول له ذلك ، وأنه لا يفوته الجزاء عليه والانتقام منه (٢٥) والقرطبي على أنه أمر تعجيز ، أي أنت لا تقدر على إضلال أحد . فافعل ما شئت (٢٦) .

٦- **التعجيز** : من ذلك قوله تعالى : « **فأتوا بسورة من مثله** » { سورة البقرة / ٢٣ } فالأمر هنا معناه التعجيز ، لأنه تعالى علم عجزهم عنه ، وهو غاية التبكيت ، ومنتهى إزاحة العلل ، ومعناه : فأتوا بسورة مما هو على صفته في البيان الغريب ، وعلو الطبقة في حسن النظم ، أو فأتوا ممن هو على حاله من كونه بشراً عربياً أو أمياً لم يقرأ الكتب ، ولم يأخذ من العلماء (٢٧) .

وقريب من هذا قوله تعالى : « **قُل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين** » { سورة البقرة / ١١١ } فهذا أهدم شيء لمذهب المقلدين ، وأن كل قول دليل عليه فهو باطل (٢٨) ، وكذلك قوله تعالى : « **قُل فادرؤوا عن أنفسكم الموت** » { سورة آل عمران / ١٦٨ } « أي إن كنتم رجالاً دفاعين لأسباب الموت فادرؤوا جميع أسبابه حتى لا تموتوا » (٢٩) .

٧- **التكذيب** : وشاهده قوله تعالى : « قُل فأتوا بالتوراة فأتلوها إن كنتم صادقين » { سورة آل عمران / ٩٣ } و يقول الضحاك : كذبهم الله ورد عليهم : **فقال** : **يا محمد** (ﷺ) « قل فأتوا بالتوراة فأتلوها ... » فلم يأتوا ، فقال عز وجل : **فمن أفترى علي** الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون » ، ويرى الزجاج في الآية

أعظم دلالة لنبوة محمد (ﷺ) ، أخبرهم أن تحريم ما حرم عليهم كان بسبب ظلمهم وبغيهم فالتحريم حادث ، وليس قديماً كما يدعونه ، فلم يجسروا على إخراج التوراة (٣٠) .

ومثل ذلك قوله تعالى : « **قُل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرّم هذا** » { سورة الإنعام / ١٥٠ } فقد « أمره باستحضارهم وهم شهداء بالباطل ، ليلزمهم الحجة ، ويلقمهم الحجر ، ويظهر للمشهود لهم بانقطاع الشهداء أنهم ليسوا على شيء (٣١) .

٨ - **التعجب** : ويُجلى ذلك في قوله تعالى : « **انظر كيف ضربوا لك الأمثال** » { سورة الإسراء / ٤٨ } فالله سبحانه وتعالى يُعجّب نبيّه من صنعهم كيف يقولون تارة ساحر ، وتارة مجنون ، وتارة شاعر (٣٢) ، وكذلك قوله تعالى : « **أسمع بهم وابصر يوم يأتوننا** » { سورة مريم / ٣٨ } فـ « العرب تقول هذا في موضع التعجب .. معناه : أنه عجّب نبيّه منهم : قال الكلبي : لا أحد أسمع منهم يوم القيامة ولا أبصر » (٣٣) .

٩ - **التسخير** : وهو في قوله تعالى : « **كونوا قردة خاسئين** » { سورة البقرة / ٦٥ } ، يقول الزمخشري : « أي كونوا جامعين بين القردية والخسوء ، وهو الصغار والطرد » (٣٤) ، عبر به عن نقلهم من حالة إلى حالة إذلالا لهم ، والتسخير أو التذليل أخص من الإهانة كما يرى السيوطي (٣٥) .

١٠ - **الإهانة** : ونلمس ذلك في قوله تعالى : « **ذُق إنك أنت العزيز الكريم** » { سورة الدخان / ٤٩ } ، فقد حُمل الامر على معنى الاستخفاف والتوبيخ والإهانة والتهكم بمن كان يتعزز ويتكرم على قومه ، وكأنه قال له : إنك أنت الذليل المهان (٣٦) . وأما الأمر في قوله تعالى : « **قُل كونوا حجارة أو حديداً** » { سورة الإسراء / ٥٠ } فقد رآها العلوي (٣٧) للإهانة ، وحملها القرطبي (٣٨) على جهة التعجيز .

أعظم دلالة لنبوة محمد (ﷺ) ، أخبرهم أن تحريم ما حرم عليهم كان بسبب ظلمهم وبغيهم فالتحريم حادث ، وليس قديماً كما يدعونه ، فلم يجسروا على إخراج التوراة (٣٠) .

ومثل ذلك قوله تعالى : « **قُل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرّم هذا** » { سورة الإنعام / ١٥٠ } فقد « أمره باستحضارهم وهم شهداء بالباطل ، ليلزمهم الحجة ، ويلقمهم الحجر ، ويظهر للمشهود لهم بانقطاع الشهداء أنهم ليسوا على شيء (٣١) .

٨ - **التعجب** : ويُجلى ذلك في قوله تعالى : « **انظر كيف ضربوا لك الأمثال** » { سورة الإسراء / ٤٨ } فالله سبحانه وتعالى يُعجّب نبيّه من صنعهم كيف يقولون تارة ساحر ، وتارة مجنون ، وتارة شاعر (٣٢) ، وكذلك قوله تعالى : « **أسمع بهم وابصر يوم يأتوننا** » { سورة مريم / ٣٨ } فـ « العرب تقول هذا في موضع التعجب .. معناه : أنه عجّب نبيّه منهم : قال الكلبي : لا أحد أسمع منهم يوم القيامة ولا أبصر » (٣٣) .

٩ - **التسخير** : وهو في قوله تعالى : « **كونوا قردة خاسئين** » { سورة البقرة / ٦٥ } ، يقول الزمخشري : « أي كونوا جامعين بين القردية والخسوء ، وهو الصغار والطرد » (٣٤) ، عبر به عن نقلهم من حالة إلى حالة إذلالا لهم ، والتسخير أو التذليل أخص من الإهانة كما يرى السيوطي (٣٥) .

١٠ - **الإهانة** : ونلمس ذلك في قوله تعالى : « **ذُق إنك أنت العزيز الكريم** » { سورة الدخان / ٤٩ } ، فقد حُمل الامر على معنى الاستخفاف والتوبيخ والإهانة والتهكم بمن كان يتعزز ويتكرم على قومه ، وكأنه قال له : إنك أنت الذليل المهان (٣٦) . وأما الأمر في قوله تعالى : « **قُل كونوا حجارة أو حديداً** » { سورة الإسراء / ٥٠ } فقد رأها العلوي (٣٧) للإهانة ، وحملها القرطبي (٣٨) على جهة التعجيز .

١١ - **الاحتقار** : ومثاله عند السيوطي (٣٩) قوله تعالى : « **ألقوا ما انتم ملقون** » {سورة يونس / ٨٠ } فالأمر هنا محمول على معنى الاحتقار والتقليل من شأن حبالهم وعصيهم .

١٢ - **التكوين** : وهو في قوله تعالى : « **كُن فيكون** » { سورة النحل / ٤٠ } ، ويراه السيوطي (٤٠) أعم من التسخير « والقول هنا مجاز ، ومعناه أن إرادته للشيء يتبعها كونه لا محالة من غير توقف » (٤١) .

١٣ - **الندب والإرشاد** : ومثاله عند السرخسي (٤٢) قوله تعالى : « **وأحسنوا** » {سورة البقرة / ١٩٥ } وقوله : « **وافعلوا الخير** » { سورة الحج / ٧٧ } ، ويقول القرطبي في الثانية : ندب فيما عدا الواجبات التي صح وجوبها من غير هذا الموضع » (٤٣) . وفي آية الدين وكتابته والإشهاد عليه (٤٤) يقول الجصاص : « لم يرد الأمر بالكتاب والإشهاد إلا مقروناً بقوله تعالى : « **فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته** » فثبت بذلك أن الأمر بالكتابة والإشهاد ندب غير واجب » (٤٥) .

١٤ - **المشورة** : وذلك في قوله تعالى : « **يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى** » { سورة الصافات / ١٠٢ } من الرأي على وجه المشاورة ، وإنما شاوره ليعلم صبره لأمر الله ، أو لتقرعينه إذا رأى من ابنه طاعة في أمر الله (٤٦) . ولا يبعد أن يكون من ذلك قول بلقيس : « أفتوني في أمري » { سورة النمل / ٣٢ } ففي سياقه ومادته ما يشير إلى المشورة وطلب الرأي كما هو مبين في كتب التفسير .

١٥ - **الدوام** : وهو واضح في قوله تعالى : « **اهدنا الصراط المستقيم** » { سورة الفاتحة / ٦ } « وعن علي وأبيّ رضي الله عنهما : أهدنا ثبتنا » (٤٧) ، ومثله قوله تعالى : « **يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا** » { سورة النساء / ١٣٦ } فمعناه : يا أيها الذين صدقوا أقيموا على تصديقكم ، واثبتوا على الإيمان ، ودوموا عليه (٤٨).

وكذلك قوله تعالى : « **يا أيها النبي اتق الله** » { سورة الأحزاب / ١ } أي « واظب على ما انت عليه من التقوى ، وأثبت عليه ، وازدد منه ، وذلك لأن التقوى باب لا يبلغ آخره » (٤٩) .

١٦ - **الإنعام** : وهو تذكير النعمة ، وذكر السيوطي (٥٠) ، شاهده في قوله تعالى : « كلوا من ثمره إذا أثمر » { سورة الأنعام / ١٤١ } وسياق الآية يوحي بذلك .

١٧ - **الامتنان** : وهو غير الإنعام ، وفرق بينهما السيوطي (٥٠) ، وذكر شاهده في قوله تعالى : « كلوا مما رزقكم الله » { سورة الأنعام / ١٤٢ } .

١٨ - **الإكرام** : وهو في قوله تعالى : « **ادخلوها بسلام آمنين** » { سورة الحجر / ٤٦ } ذكره السيوطي (٥٠) .

١٩ - **الالتماس** : وهو مما لم يذكر له شاهد من القرآن فيما قرأت ، وغير بعيد أن يكون في قوله تعالى على لسان سيدنا يوسف : « **وقال للذين ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك** » { سورة يوسف / ٤٢ } ، فالالتماس يكون من النظير ، وكلاهما سجين والمعنى « اذكر ما أنا عليه من عبارة الرؤيا للملك ، وأخبره أني مظلوم محبوس بلا ذنب » (٥١) .

لعلنا استطعنا - في هذه العجالة - أن نلقي ضوءاً ، ولو خافتاً ، على المعاني الأخرى لأسلوب الأمر في القرآن ، ولا يخفى أن هناك معاني أخرى للأمر لم نقع على شواهد لها في القرآن الكريم ، ولم يذكر لها أحد فيما قرأت شواهد من كتاب الله الكريم ، وذلك مثل : التدله ، والتمني وغير ذلك .

الخاتمة

عرفنا في الوريقات السابقة أن الأمر طلب على جهة الاستعلاء ، له مكانته في علم أصول الفقه من حيث بناء الأحكام الفقهية ، وتنوعها بين وجوب وندب وإباحة وغير ذلك ، ورأينا بعض المسائل المتعلقة بمفهوم الأمر كانت مثار جدل وخلاف بين الفقهاء .

وعرضنا أيضاً صيغ أسلوب الأمر الأصلية والفرعية ، فكانت الأصلية تتمثل في أربع صيغ : فعل الأمر ، والمضارع المقرون بلام الأمر ، واسم فعل الأمر ، والمصدر النائب عن فعل الأمر . أما الصيغ الفرعية فتتمثل بورود الأمر بجملة فعلية أو أسمية في الإنشاء الخبري ، وكذلك بوروده بأسلوب الاستفهام في الإنشاء الطلبي .

ثم توقفنا بعد ذلك عند المعاني الأخرى لأسلوب الأمر ، وفي مثلها تجلى براعة البيان العربي في الأسلوب القرآني ، فذكرنا من معاني الأمر : الدعاء ، والتسوية ، والاعتبار ، والإباحة ، والتهديد ، والتعجيز ، والتكذيب ، والتعجب ، والتسخير ، والإهانة ، والاحتقار ، والتكوين ، والندب ، والمشورة ، والدوام ، والإنعام ، والامتنان ، والإكرام ، والالتماس مسترشدين في ذلك كله بما جاء في كتاب الله الكريم ، مستوحين ما جاء في كتب التفسير والبلاغة والإعجاز .

وبعد : فهذا جهد متواضع ، أسأل الله أن ينال رضاه ، وأن يثيب عليه بما هو أهله ، إنه أهل التقوى وأهل المغفرة ، وأن يلهمنا السداد والصواب ، والحمد لله رب العالمين .

قائمة المصادر والمراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ - البابرتي : شرح التلخيص ، تح د . محمد مصطفى رمضان صوفية . المنشأة العامة ، ليبيا ، ط١ . ١٩٨٣ .

٣ - الجصاص : أحكام القرآن . دار الكتاب العربي ، بيروت ، مصورة عن ط١ ، ١٣٣٥ هـ .

٤ - ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، تح أحمد شاكر ، مطبعة العاصمة ، القاهرة ، د.ت .

٥ - خلاف ، عبد الوهاب : علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي . ط٣ ، ١٩٤٧ .

٦ - الزحيلي ، د . وهبة : أصول الفقه الاسلامي ، دار الفكر ، دمشق ، ط١ ، ١٩٦٨ .

٧ - الزمخشري : الكشاف . دار المعرفة ، بيروت ، د . ت .

٨ - أبو زهرة ، محمد : أصول الفقه ، دار الفكر العربي ، مصر ، ١٩٥٧ .

٩ - السرخسي : أصول السرخسي ، تح أبو الوفا الأفغاني . دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٣ .

١٠ - السكاكي : مفتاح العلوم ، ضبطه نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣ .

١١ - السيوطي : معترك الأقران في إعجاز القرآن ، تح على محمد البجاوي . دار الفكر العربي ، مصر ، د.ت .

١٢ - الشوكاني : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، البابي الحلبي ، مصر ، ط١ ، ١٩٣٧ .

١٣ - العلوي اليمني ، يحيى بن حمزة : الطراز : مطبعة المقتطف ، مصر ، ١٩١٤ .

١٤ - القرطبي : الجامع لأحكام القرآن . دار الكاتب العربي ، القاهرة ، مصورة عن طبعة دار الكتب ١٩٦٧ .

١٥ - المراغي ، أحمد مصطفى : علوم البلاغة . دار القلم ، بيروت ط١ ، ١٩٨٠ .

قائمة المصادر والمراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ - البابرتي : شرح التلخيص ، تح د . محمد مصطفى رمضان صوفية . المنشأة العامة ، ليبيا ، ط١ . ١٩٨٣ .

٣ - الجصاص : أحكام القرآن . دار الكتاب العربي ، بيروت ، مصورة عن ط١ ، ١٣٣٥ هـ .

٤ - ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، تح أحمد شاكر ، مطبعة العاصمة ، القاهرة ، د.ت .

٥ - خلاف ، عبد الوهاب : علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي . ط٣ ، ١٩٤٧ .

٦ - الزحيلي ، د . وهبة : أصول الفقه الاسلامي ، دار الفكر ، دمشق ، ط١ ، ١٩٦٨ .

٧ - الزمخشري : الكشاف . دار المعرفة ، بيروت ، د . ت .

٨ - أبو زهرة ، محمد : أصول الفقه ، دار الفكر العربي ، مصر ، ١٩٥٧ .

٩ - السرخسي : أصول السرخسي ، تح أبو الوفا الأفغاني . دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٣ .

١٠ - السكاكي : مفتاح العلوم ، ضبطه نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣ .

١١ - السيوطي : معترك الأقران في إعجاز القرآن ، تح على محمد البجاوي . دار الفكر العربي ، مصر ، د.ت .

١٢ - الشوكاني : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، البابي الحلبي ، مصر ، ط١ ، ١٩٣٧ .

١٣ - العلوي اليمني ، يحيى بن حمزة : الطراز : مطبعة المقتطف ، مصر ، ١٩١٤ .

١٤ - القرطبي : الجامع لأحكام القرآن . دار الكاتب العربي ، القاهرة ، مصورة عن طبعة دار الكتب ١٩٦٧ .

١٥ - المراغي ، أحمد مصطفى : علوم البلاغة . دار القلم ، بيروت ط١ ، ١٩٨٠ .